

حسن البيان

فيما ورد في

ليلة النصف من شعبان

تأليف

أبو عبادة مشهور بن حسن آل سلمان

الدار الاثنية

حسن البيان

فيما ورد في

ليلة النصف من شعبان

تأليف

أبي عبدة مشهور بن حسن آل سلمان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ؛ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ.

وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾.

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا. يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾.

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُخَدَّنَاتُهَا، وَكُلُّ مُخَدَّنَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَالِقُ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ، وَفَضَّلَ مِنَ الْأَزْمَنَةِ مِنَ الشُّهُورِ رَمَضَانَ، وَمِنَ الْأَيَّامِ الْجُمُعَةَ، وَفَضَّلَ مِنَ الْأَمَكَنَةِ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ وَبَيْتَ الْمُقَدَّسِ، وَلَمْ يَكْتَفِ بَعْضُ الْمَخْذُولِينَ بِتَفْضِيلَاتِ الشَّرْعِ، فَعَمَلُوا عَلَى إِحْدَاثِ مَوَاسِمٍ يَعْبُدُونَ اللَّهَ

فيها من ذوات أنفسهم، أو اعتمادا على أحاديث ضعيفة وموضوعة، ومن بين هذه المواسم التي أقبل فيها بعض الناس على طاعات ما أنزل الله بها من سلطان (ليلة النصف من شعبان)، وكنت قد خرجت الحديث الوحيد الصحيح الوارد في فضلها^(١)، ولما رغب إلي الأخ الفاضل الشيخ صلاح الزباني - حفظه الله ورعاه - صاحب مكتبة التوحيد بالبحرين بإفراده في جزء مع الزيادة عليه، رأيت أن هذا من الأعمال المفيدة، بعد كتابة توطئة فيها التنبيه على ما أحدث في هذه الليلة، فأقول وبالله سبحانه أصول وأجول:

قال أبو شامة المقدسي في كتابه «الباعث» (ص ١٢٧ - بتحقيقي): «وقال - أي: ابن دحية - في كتاب «ما جاء في شهر شعبان» من تأليفه: قال أهل التعديل والجرح: ليس في حديث النصف من شعبان حديث يصح^(٢)؛ فتحفظوا عباد الله من مفتر يروي لكم حديثا يسوقه في معرض الخير؛ فاستعمال الخير ينبغي أن يكون مشروعا من الرسول ﷺ، فإذا صح أنه كذب؛ خرج عن المشروعية، وكان مستعمله من خدم الشيطان؛ لاستعماله حديثا على رسول الله ﷺ لم يتزل الله به من سلطان».

وقال القرطبي في «تفسيره» (١٦ / ١٢٨): «وليس في ليلة النصف من شعبان حديث يعول عليه؛ لا في فضلها^(٣)، ولا في نسخ الآجال فيها؛ فلا تلتفتوا إليه».

(١) ليس فيه ما يأذن بصلاة أو صيام بحيث تخص به هذه الليلة، والله المستعان.

(٢) صح حديث واحد، يأتي التنبيه عليه إن شاء الله تعالى.

وما أحسن ما قاله علي بن إبراهيم - رحمه الله تعالى - : «وقد جعلها - أي ليلة النصف من شعبان - أئمة المساجد مع صلاة الرغائب ونحوها شبكة لجمع العوام؛ طلباً لرئاسة التقدم، وملاً بذكرها القصاصُ مجالسهم، وكلُّ عن الحق بمعزل».

قلت: وصدق هذا العالم في قوله هذه^(١)، وقد أكد كلامه جمع من العلماء المحققين، والفضلاء الربانيين، وأسوق لك - أخي القارئ - جملةً من كلامهم، لتسلِّح به، وتسوقه عند الجهلة الطغام من العوام، ممن لا زال في قلبه ميل إلى تعظيم هذه المواسم، التي تفعل بها البدع والحوادث.

قال الإمام أبو شامة المقدسي في كتابه «الباعث» (ص ١٢٤ - بتحقيقي):
«وأما الألفية فصلاة ليلة النصف من شعبان، سُمِّيت بذلك لأنها يقرأ فيها ألف مرة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ لأنها مئة ركعة في كلِّ ركعة يقرأ الفاتحة مرة (سورة الإخلاص) عشر مرات.

وهي صلاة طويلة مستقلة، لم يأت فيها خبرٌ ولا أثر إلا ضعيف أو موضوع، وللعوام بها افتتان عظيم والتزم بسببها كثرة الوقيد في جميع مساجد

(١) وله سلف فيها، نقل الطرطوشي في «الحوادث والبدع» (ص ١٣٨ - ط الطالبي)، عن الأوزاعي قوله: «بلغني أن من ابتدع بدعة خلاه الشيطان والعبادة، وألقى عليه الخشوع والبكاء، لكي يصطاد به»، ويحقق ما قاله الواقع، كما نُقل في الأخبار عن الخوارج وغيرهم، قاله الشاطبي في «الاعتصام» (٢١٦/١ - بتحقيقي).

البلاد، التي تصلى فيها، ويستمر ذلك الليل كله، ويجري فيه الفسوق والعصيان، واختلاط الرجال بالنساء، ومن الفتن المختلفة ما شهرته تغني عن وصفه، وللمتعبدين من العوام فيها اعتقاد متين، وزين لهم الشيطان جعلها من أصل شعائر المسلمين.

وأصلها حكاة الطرطوشي^(١) في كتابه قال وأخبرني أبو محمد المقدسي، قال: لم يكن عندنا بيت المقدس قط صلاة الرغائب، هذه هي التي تصلى في رجب وشعبان.

وأول ما حدثت عندنا في سنة ثمان وأربعين وأربع مئة. قدم علينا في بيت المقدس رجل من نابلس يعرف بابن أبي الحمراء، وكان حسن التلاوة، فقام يصلي في المسجد الأقصى، ليلة النصف من شعبان، فأحرم خلفه رجل، ثم انضلف إليهما ثالث ورابع، فما ختمها إلا وهو في جماعة كبيرة، ثم جاء في العام القابل فصلى معه خلق كثير وشاعت في المسجد وانتشرت الصلاة في المسجد الأقصى وبيوت الناس ومنازلهم، ثم استقرت كأنها سنة إلى يومنا هذا. قلت له: فأنا رأيتك تصلّيها في جماعة. قال: نعم، واستغفر الله منها.

قلت: أبو محمد هذا أظنه عبدالعزیز بن أحمد بن عمر بن إبراهيم المقدسي روى عنه مكّي بن عبدالسلام الرميلي الشهيد ووصفه بالشيخ الثقة والله أعلم.

قال أبو عبيدة: فيا عباد الله فهل بعد هذا البيان من بيان؟ وها هو إمام

(١) في كتابه «الحوادث والبدع»: (ص ١٢١ - ١٢٢).

عالم ينبئك بأصل وضع هذه الصلاة التي أصبحت من سمات أهل البدع، فإن ليلة النصف من شعبان لم يكن في ليلاها قيام، ولم يثبت في نهارها صيام.

روى ابن وضاح عن عبدالرحمن بن زيد بن أسلم قال: ما أدركنا أحدا من مشيختنا ولا فقهاءنا يلتفتون إلى ليلة النصف من شعبان، ولم ندرك أحدا منهم يذكر حديث مكحول، ولا يرى لها فضلا على سواها من الليالي^(١).

قال: وقيل لابن أبي مليكة: أن زيادا النميري يقول: إن ليلة النصف من شعبان أجرها كأجر ليلة القدر. فقال: لو سمعته منه وييدي عصا لضربته بها، قال وكان زياد قاضيا^(٢).

وقال الحافظ أبو الخطاب بن دحية قال في كتاب «أداء ما وجب»^(٣): «وقد

(١) أخرجه ابن وضاح في «البدع» (رقم ١١٩).

وذكره الطرطوشي في «الحوادث والبدع»: (ص ١١٩) والسيوطي في «الأمر بالاتباع»: (ص

١٧٦ - ١٧٧ - بتحقيقي).

(٢) أخرجه: عبدالرزاق في «المصنف»: (٣١٧/٤ - ٣١٨) رقم (٧٩٢٨) وابن وضاح في «البدع»: (رقم ١٢٠).

وذكره الطرطوشي في «الحوادث والبدع»: (ص ١١٩) والسيوطي في «الأمر بالاتباع» (ص

١٧٧ - بتحقيقي).

(٣) حققه الطالب محمد سليمان الفوزان، لنيل درجة الماجستير، من كلية أصول الدين، قسم

الدراسات الإسلامية، من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كما في «دليل رسائل الدكتوراة

والماجستير في الجامعات العربية» (١/٢٦٤).

ثم طبع بتخريج شيخنا الألباني، وكان قد نظر فيه قبل نحو ثلاثين سنة، وكتب عليه تعليقات -

روى النَّاسُ الأَغْفَالُ فِي صَلَاةِ لَيْلَةِ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ، أَحَادِيثَ مَوْضُوعَةً، وَوَاحِدًا مَقْطُوعًا وَكَلَفُوا عِبَادَ اللَّهِ بِالأَحَادِيثِ المَوْضُوعَةِ فَوْقَ طَاقَتِهِمْ مِنْ صَلَاةِ مِئَةِ رَكْعَةٍ فِي كُلِّ رَكْعَةِ الحَمْدِ لِلَّهِ مَرَّةً وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ عَشْرَ مَرَّاتٍ، فَيَنْصَرِفُونَ وَقَدْ غَلِبَهُمُ النُّومُ فَتَفُوتُهُمْ صَلَاةُ الصُّبْحِ الَّتِي ثَبَتَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ»^(١) انتهى.

وذكر غير واحدٍ من المحدثين أن الأحاديث الواردة في فضل صلاة ليلة النصف من شعبان غير صحيحة، منهم: ابن الجوزي في «الموضوعات» (١٢٦/٢-١٢٩) وأقره أبو شامة في «الباعث» (ص ١٣٦-٣٧)، والفيروز أبلدي في خاتمة «سفر السعادة»: (ص ١٥٠) ووافق ابن همام الدمشقي في «التنكيح والإفادة في تخريج أحاديث خاتمة سفر السعادة»: (ص ٩٦) وقال:

«قال النووي: وهاتان -أي صلاة الرغائب وصلاة نصف شعبان - الصلاتان بدعتان، مذمومتان منكرتان قبيحتان، ولا يغتر بذكرهما في كتاب «قوت القلوب» و«الإحياء»^(٢) انتهى.

-وتخرجات من رأس القلم، وعمل الشيخ زهير الشاويش على إظهاره سنة ١٤١٩ هـ عن المكتب الإسلامي.

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٤٥٤/١) رقم (٦٥٧).

(٢) انظر: «المجموع»: (٥٦/٤) و«تزيه الشريعة»: (٩٢/٢) و«الآلئ المصنوعة»: (٥٧/٢) و«المغني عن الحفظ والكتاب»: (ص: ٢٩٧ - مع نقده: حنة المرتاب) و«تذكرة الموضوعات»: (ص ٤٥) و«السنن والمبتدعات» (ص ١٤٤).

قلت: ولا تغتر أيضاً بذكر الثعلبي لها في «تفسيره» وكذا في «شرح الأوراد»،
قاله علي القاري في «الأسرار المرفوعة»: (ص ٣٩٦).

وقال ابن القيم في «المنار المنيف»: (ص ٩٨ - ٩٩):

«ومن الأحاديث الموضوعة: أحاديث صلاة ليلة النصف من شعبان» وذكر
بعضها. ثم قال: «والعجب ممن شم رائحة العلم بالسنة، أن يغتر بمثل هذا
الهديان، ويصليها؟!»

وهذه الصلاة وُضِعَتْ في الإسلام بعد الأربع مئة، ونشأت من بيت المقدس»
قال أبو عبيدة: «الشر لا يأتي بخير»^(١)، وهذه الطاعات شر، ينفخ الشيطان
في آذان أصحابها ويؤذّن لها فيهرع إليها المفتونون - «أشد الناس عبادة مفتون»^(٢) -
ولا يتولد عنهم ومنهم إلا شر عظيم، وويل جسيم، وقد كشف علماءنا الأقدمون
عنه اللثام، وهذه شذرات من كلامهم في ذلك، والله الموفق.

قال ابن دحية: «ومما أحدثه المبتدعون، وخرجوا به عما وسمه المتشرعون،
وجروا فيه على سنن الجوس، واتخذوا دينهم لهواً ولعباً: الوعيد ليلة النصف من
شعبان، ولم يصح فيها شيء عن رسول الله ﷺ، ولا نطق بالصلاة فيها،

(١) أخرج البخاري في «الصحیح» (برقم ١٤٦٥) عن أبي سعيد الخدري يرفعه «إنه لا يأتي الخير
بالشر».

(٢) أخرجه أبو داود في «الزهد» (رقم ٤٠٩) وابن وضاح في «البدع» (رقم ١٥٨) عن رجل من
أصحاب رسول الله ﷺ وإسناده جيد.

والإيقاد، ذو صدق من الرواة، وما أحدثه إلا متلاعب بالشرعية المحمدية، راغب في دين الجوسية، لأن النار معبودهم. وأول ما حدث ذلك في زمن البرامكة^(١) فأدخلوا في دين الإسلام ما يموهون به على الطغام، وهو جعلهم الإيقاد في شعبان، كأنه سنة من سنن الإيمان ومقصودهم عبادة النيران، وإقامة دينهم، وهو أحسن الأدب، حتى إذا صلى المسلمون وركعوا وسجدوا، كان ذلك إلى النار التي أوقدوا، ومضت على ذلك السنون والأعصار، وتبعت بغداد فيه سائر الأمصار، هذا مع ما يجتمع في تلك الليلة من الرجال والنساء واختلاطهم، فالواجب على السلطان منعهم، وعلى العالم ردعهم. وإنما شرف شعبان بأن رسول الله ﷺ كان يصومه، فقد صح الحديث في صيامه ﷺ شعبان كله أو أكثره^(٢) والله أعلم^(٣).

والملاحظ أن المقبلين على هذه الطاعات البدعية هم أكسل الناس في أداء الطاعات السنية، فالبدعة والسنة لا يجتمعان في قلب واحد، فهما كالسلعة والتمن، لا يجتمعان في يد البائع والمشتري، قال الشاطبي في «الاعتصام» (٢/٢٧٩-٢٨٠،

(١) هم الذين أحدثوا استعمال البخور في المساجد، تعظيماً للنار، انظر: «الاعتصام» (٢/٤٧١) وتعليقي عليه.

(٢) أخرج البخاري في «صحيحه» كتاب الصوم: باب صوم شعبان: (٤/٢١٣) رقم ١٩٦٩ بسنده عن عائشة رضي الله عنها قالت:

«كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول لا يفطر، ويفطر حتى نقول لا يصوم، وما رأيت رسول الله ﷺ استكمل صيام شهر إلا رمضان وما رأيت أكثر صياماً منه في شعبان».

(٣) بواسطة «الباعث» لأبي شامة (ص ١٢٩ - بتحقيقي).

بتحقيقي):

«ألا ترى أن الناس قد وقع فيهم الفتور عن الفرائض فضلاً عن النوافل - وهي ما هي في القلة والسهولة-؛ فما ظنك بهم إذا زيد عليهم أشياء أحر يُرغبون فيها ويُحرضون على استعمالها، فلا شك أن الوظائف تتكاثر، حتى يؤدي إلى أعظم من الكسل الأول، أو إلى ترك الجميع، فإن حدث للعامل بالبدعة هوى في بدعته أو لمن شايعه فيها؛ فلا بدّ من كسّله عما هو أولى.

فنحن نعلم أن ساهر ليلة النصف من شعبان لتلك الصلاة المحدثّة لا يأتيه الصبح إلا وهو نائم أو في غاية الكسل، فيخل بصلاة الصُّبح، وكذلك سائر المحدثات، فصارت هذه الزيادة عائدة على ما هو أولى منها بالإبطال أو الإخلال، وقد مرّ في النقل أن بدعة لا تحدث إلا ويموت من السنة ما هو خير منها.

وأيضاً؛ فإن هذا القياس مخالف لأصل شرعي -وهو طلبُ النبي ﷺ بالسهولة والرفق والتيسير وعدم التشديد-، وزيادة وظيفة لم تشرع فظهر ويُعمل بها دائماً في مواطن السنن؛ فهو تشديدٌ بلا شك»

والخلاصة... إن كل اجتماع يتكرر بتكرر الأسابيع والشهور والأعوام غير الاجتماعات المشروعة، هو المبتدع. ففرق بين ما يفعل من غير ميعاد، وبين ما يتخذ سنةً وعادةً، فإن ذلك يضاهي المشروع. وقد كره ابن مسعود وغيره من الصحابة اعتياد الاجتماع في مكان مخصوص. وهو المنصوص عن أحمد (رُوي) أنه

قيل له: تكره أن يجتمع القوم، يدعون الله تعالى، ويرفعون أيديهم؟ فقال: ما أكره للإخوان إذا لم يجتمعوا على عهد، إلا أن يكثروا.

وأصل هذا: أن العبادات المشروعة التي تتكرر بتكرر الأوقات، حتى تصير مواسم، قد شرع الله منها ما فيه كفاية المتعبد، فإذا أحدث اجتماع زائد، كان مضاهاة لما شرعه الله تعالى وسنة رسوله. وفيه من المفاصد ما تقدم التنبيه عليه، بخلاف ما يفعله الرجل وحده أو الجماعة المخصوصة أحياناً، ونحو ذلك. يفرق بين الكثير الظاهر، والقليل الخفي، والمعتاد وغير المعتاد، وكذلك كل ما كان مشروع الجنس، لكن البدعة فيه، اتخاذه عادةً لازمة، حتى يصير كأنه واجب^(١).

ومن هذه البدع التي تفعل وأصبحت وسمياً يضاهي المواسم الشرعية، ليلة النصف في أيامنا هذه وتفعل فيها البدعة على ألوان وضروب، وهذا بعض المشتهر منها في بعض البلدان^(٢):

صلاة الست ركعات في ليلة النصف بنية دفع البلاء، وطول العمر والاستغناء عن الناس، وقراءة (يس) والدعاء بين ذلك، لا شك أن هذا حدث في الدين ومخالفة لسنة سيد المرسلين. قال شارح «الأحياء»: وهذه الصلاة مشهورة في كتب المتأخرين من السادة الصوفية، ولم أر لها ولا لدعائها مستنداً صحيحاً في السنة، إلا أنه من عمل المشايخ. وقد قال أصحابنا: إنه يكره الاجتماع على

(١) انظر: «اقتضاء الصراط المستقيم» (ص ٣٠٤، ٣٠٦-٣٠٧)

(٢) انظر: «السنن والمبتدعات» (١٤٥-١٤٦)

إحياء ليلة من هذه الليالي المذكورة في المساجد وغيرها. وقال النجم الغيطي في
صفة إحياء ليلة النصف من شعبان بجماعة: إنه قد أنكر ذلك أكثر العلماء من أهل
الحجاز منهم عطاء وابن أبي مليكة، وفقهاء المدينة وأصحاب مالك، وقالوا: ذلك
كله بدعة ولم يثبت في قيامها جماعة شيء عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه.

ومن البدع أيضاً:

الدعاء بألفاظ مخصوصة كقولهم:

«اللهم يا ذا المن ولا يمن عليه يا ذا الجلال والإكرام...» إلخ، قد أشار فيما تقدم
هنا شارح «الإحياء» إلى أنه دعاء لا أصل له ولا مستند، وكذا قال صاحب «أسنى
المطالب»: هو من ترتيب بعض أهل الصلاح من عند نفسه. قيل هو البوني^(١).

فيا عباد الله شيء لا هو في كتاب الله ولا في سنة رسول الله ﷺ، ولا في
عبادة خلفائه، ولا أصحابه، ولا أتباعه كيف تعبدون به؟ والصحابة يقولون: كل
عبادة لا يتعبد بها أصحاب محمد ﷺ فلا تعبدوها^(٢).

ومن البدع أيضاً اعتقادهم أن ليلة النصف هي ليلة القدر وهذا باطل باتفاق
المحققين من المحدثين، وقد أبطله الإمام ابن كثير في «تفسيره» (١٢٧/٤)، وقال
الإمام ابن العربي في «شرح الترمذي» (٢٧٥/٣ - ٢٧٦): «وقد ذكر بعض

(١) صاحب كتاب الخرافة والشعوذة «شمس المعارف الكبرى»، انظر: عنه كتابي «كتب حذر منها
العلماء» (١/١٢٤، ١٤٣).

(٢) خرجته في تعليقي على «الاعتصام» للشاطبي (١/١٢٢ و ٣/٥٣)

المفسرين أن قوله تعالى: ﴿إنا أنزلناه﴾ أنها في ليلة النصف من شعبان، وهذا باطل، لأن الله لم يترل القرآن في شعبان وإنما قال: ﴿إنا أنزلناه في ليلة القدر﴾ وليلة القدر في رمضان، وقال تعالى: ﴿شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن﴾ فهذا كلام من تعدى على كتاب الله ولم يبال ما تكلم به، ونحن نحذركم من ذلك فإنه قال أيضاً: ﴿فيها يفرق كل أمر حكيم﴾ وإنما تقرر الأمور للملائكة في ليلة القدر المباركة لا في ليلة النصف من شعبان، وقد أولع الناس بها في أقطار الأرض^(١).

ومن البدع أيضاً: الاجتماع في هذه الليلة في المساجد للصلاة والقصاص والدعاء^(٢).

فهذه الليلة كسائر الليالي لم يشرع فيها صلاة مخصوصة ولا أذكار مخصوصة، ولا اجتماع معين، ولا قراءة بمقدار معين، فإن هذه التحديدات لا تقبل إلا من الشرع، ولما لم يثبت ذلك، كان الواجب على المسلمين عدم المشاركة في هذه الاحتفالات البدعية، والمواسم التي تفعل باسم الشرع، وهو منها بريء، وأما من كانت له طاعة مشروعة خاصة، وإقبال على الله - عز وجل - من صلاة أو أذكار، أو وافق نصف شعبان صياماً يصومه، فلا حرج من ذلك كله، وعلى

(١) وتمة كلامه: «حضرت شعبان في دمشق كسوفاً قمرياً، فاجتمع الخلق للكسوف على مذهبهم فيها، أنه يجمع لها، واتفق لهم مع الكسوف تلك الليلة أيضاً، فاتصلت لها الليلتان، فما رأيت قط منظراً كان أجمع منه، ولا أجمل!» و انظر: «البدع الحولية» (ص ٢٩٠-٢٩٢) و«أضواء البيان» (٣١٩/٧)

(٢) انظر: «التحذير من البدع» للشيخ العلامة عبدالعزيز بن باز - رحمه الله - (ص ١٣)، و«المدخل» لابن الحاج (٢٩٣/١-٣١٣) ومجلة «النار» (٦٦٥/٣-٦٦٧) و«الإبداع» (٢٩٠).

هذا يحمل ما ورد عن السلف الصالح -رحمهم الله تعالى-.

والثابت في هذه الليلة حديث واحد، له ألفاظ متعددة، أعمل على سياقته بطرقه وألفاظه، وأبين -إن شاء الله تعالى- مظانه وكلام العلماء عليه، والله الموفق والهادي.

هذا الحديث وارد عن جمع من أصحاب رسول الله ﷺ هم:

حديث أبي بكر الصديق:

رواه عبدالله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن القاسم بن محمد بن أبي بكر، عن أبيه -أو: عن عمه-، عن جده أبي بكر رفعه: «يترل ربنا تبارك وتعالى ليلة النصف من شعبان؛ فيغفر لكل نفس؛ إلا مشرك بالله، ومشاحن».

أخرجه عثمان بن سعيد الدارمي في «الرد على الجهمية» (رقم ١٣٦)، وابن أبي عاصم في «السنة» (رقم ٥٠٩) والمروزي في «مسند أبي بكر الصديق» (رقم ١٠٤)، والدارقطني في «الترول» (رقم ٧٥ و ٧٦)، وابن خزيمة في «التوحيد» (ص ١٣٦ أو رقم ٢٠٠ -ط الرشد)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢/٢)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (١٠٢/٢-١٠٣)، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» (٣/٣٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٤/١٢٧ / رقم ٩٩٣)، والبخاري في «البحر الزاخر» (١/٢٠٦-٢٠٧ / رقم ٨٠، أو ٤٣٥/٢ / رقم ٢٠٤٥ - «كشف الأستار»)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧/٤١٢ / رقم ٣٥٤٧، ٣٥٤٨ -ط الهندية، أو ٣/٣٨١ / رقم ٣٨٢٨، ٣٨٢٩ - ط دار

الكتب العلمية)، وابن عدي في «الكامل» (٥ / ١٩٤٦)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٣ / ٤٣٨ - ٤٣٩ / رقم ٧٥٠)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢ / ٦٦ - ٦٧)، وابن الدبيثي في «ليلة النصف من شعبان» (رقم ١).
قال الهيثمي في «المجمع» (٨ / ٦٥): «رواه البزار، وفيه عبدالمملك بن عبدالمملك، ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ولم يضعفه، وبقية رجاله ثقات». وقال البزار عقبه: «لا نعلمه يروى عن أبي بكر إلا من هذا الوجه، وقد روي عن غير أبي بكر، وأعلا من رواه أبو بكر، وإن كان في إسناده شيء؛ فجلالة أبي بكر تحسنه(!!)، وعبدالمملك ليس بمعروف، وقد روى هذا الحديث أهل العلم، ونقلوه واحتملوه».

فهذا تحسين من البزار لهذا الحديث، ولكن رده الهيثمي في «كشف الأستار» (٢/٤٣٦)، فقال: «قلت: هذا كلام ساقط»، ولعله في كلامه في «المجمع» لم يرجع إلى ترجمة «مصعب بن أبي ذئب» في «الجرح والتعديل»؛ ففيه (٨ / ٣٠٦ - ٣٠٧): «مصعب بن أبي ذئب روى عن القاسم بن محمد، روى عنه عبدالمملك، وروى عمرو بن الحارث عن عبدالمملك بن عبدالمملك عن مصعب بن أبي ذئب هذا. سمعت أبي يقول ذلك، ويقول: لا يعرف منهم إلا القاسم بن محمد؛ يعني: في الإسناد».

فقول الهيثمي: «ذكره ابن أبي حاتم ولم يضعفه» غير صحيح؛ فإنه جهله وجاهل معه اثنين آخرين.

وعبدالملك بن عبدالملك قال فيه البخاري في «التاريخ الكبير» (٥ / ٤٢٤): «فيه نظر»، وكذا قال أبو حاتم؛ كما نقله عنه البغوي في «شرح السنة» (٤ / ١٢٧).

وقال ابن حبان في «المجروحين» (٢ / ١٣٦): «منكر الحديث جدا، يروي ما لا يتابع عليه؛ فالأولى في أمره ترك ما انفرد به من الأخبار».

وقال الذهبي في «الميزان» (٢ / ٦٥٩) عقب مقولة البخاري: «فيه نظر» ما نصه: «يريد حديث عمرو بن الحارث عن عبدالملك أنه حدثه عن المصعب بن أبي ذئب عن القاسم بن محمد عن أبيه أو عمه عن جده عن رسول الله ﷺ...»، وذكره.

ومنه تعلم أن قول المنذري في «الترغيب والترهيب» (٣ / ٢٨٣): «رواه البزار والبيهقي بإسناد لا بأس به» فيه تساهل ظاهر، ولهذا قال ابن عدي في «الكامل» (٥ / ١٩٤٦): «وعبدالملك بن عبدالملك معروف بهذا الحديث، ولا يرويه عنه غير عمرو بن الحارث، وهو حديث منكر بهذا الإسناد».

وقال البزار في «البحر الزخار» (١ / ١٥٨) وعلق هذا الحديث عن مصعب: «وهذه الأحاديث التي ذكرت عن محمد بن أبي بكر عن أبيه في بعض أسانيدھا ضعف، وهي عندي والله أعلم مما لم يسمعها محمد بن أبي بكر من أبيه لصغره».

وقال العقيلي في «الضعفاء الكبير» (٣ / ٢٩): «وفي التزول في ليلة النصف من شعبان أحاديث فيها لين، والرواية في التزول في كل ليلة أحاديث ثابتة صحاح؛

فليلة النصف من شعبان داخلة فيها إن شاء الله».

حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه.

أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (رقم ٥١٢): ثنا هشام بن خالد، ثنا أبو خلود عتبة بن حماد، عن الأوزاعي وابن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن مالك بن يخامر، عن معاذ بن جبل، عن النبي ﷺ قال: «يطلع الله إلى خلقه ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه إلا مشرك أو مشاحن».

وأخرجه من هذا الطريق: الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٠ / ١٠٨ - ١٠٩ / رقم ٢١٥) و«مسند الشاميين» (ق ٥٤ - ٥٥ أو رقم ٢٠٣ و ٤ / ٣٦٥ / رقم ٣٥٧٠ - المطبوع) و«الأوسط» (٧ / رقم ٦٧٧٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٧ / ٤٧٠ / رقم ٥٦٣٦ - مع «الإحسان»)، وأبو نعيم في «الحلية» (٥ / ١٩١)، وأبو الحسن القزويني في «الأمالي» (٤ / ٢)، وأبو محمد الجوهري في «المجلس السابع» (٣ / ٢)، ومحمد بن سليمان الربعي في «جزء من حديثه» (٢١٧)، وأبو القاسم الحسيني في «الأمالي» (ق ١٢ / ١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧ / ٤١٥ / رقم ٣٥٥٢ - ط الهندية، و ٣ / ٣٨٢ / رقم ٣٨٣٣) وفي «فضائل الأوقات» (رقم ٢٢)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٥ / ٣٠٢ / رقم ٢)، والحافظ عبدالغني المقدسي في «الثالث والتسعين من تخريجه» (ورقة ٤٤ / ٢)، والدارقطني في «الترول» (رقم ٧٧)، وابن الديلمي في «ليلة النصف من شعبان» (رقم ٤)، وابن المحب في «صفات رب العالمين» (٧ / ٢ و ١٢٩ / ٢)، وقال: «قال

الذهبي: مكحول لم يلق مالك بن يخامر».

قال شيخنا الألباني في «الصححة» (رقم ١١٤٤): «ولولا ذلك؛ لكان الإسناد حسنا؛ فإن رجاله موثوقون».

وقال الهيثمي في «المجمع» (٨ / ٦٥): «رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجاهما ثقات».

وحسنه ابن رجب؛ كما في «شرح المواهب اللدنية» للزرقاني (٧ / ٤٧٣).
وقال أبو حاتم الرازي: «هذا حديث منكر بهذا الإسناد، لم يرو بهذا الإسناد عن أبي خلود، ولا أدري من أين جاء به». كذا في «العلل» (٢ / ١٧٣) لابنه.
وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (ق ٥٥ - مخطوط / أو رقم ٢٠٣ - المطبوع): حدثنا أحمد بن الحسين بن مدرك، ثنا سليمان بن أحمد الواسطي، ثنا أبو خلود، ثنا ابن ثوبان، حدثني أبي، عن خالد بن معدان، عن كثير بن مرة الحضرمي، عن معاذ بن جبل رفعه: «إن الله يطلع إلى خلقه في النصف من شعبان؛ فيغفر لهم إلا مشرك أو مشاحن».

وإسناده متصل؛ إلا أن فيه سليمان بن أحمد الواسطي.

وثقه عبدان، وضعفه النسائي، وكذبه يحيى، وقال ابن أبي حاتم: «كتب عنه أبي وأحمد ويحيى، ثم تغير، وأخذ في الشرب والمعازف، فترك». وقال البخاري: «فيه نظر»، وقال ابن عدي: «هو عندي ممن يسرق الحديث، وله أفراد».

انظر: «الميزان» (٢ / ١٩٤).

حديث أبي ثعلبة رضي الله عنه.

أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (رقم ٥١١): ثنا عمرو بن عثمان، عن محمد بن حرب، عن الأحوص بن حكيم، عن مهاصر بن حبيب، عن أبي ثعلبة، عن النبي ﷺ؛ قال: «إذا كان ليلة النصف من شعبان يطلع الله عز وجل إلى خلقه؛ فيغفر للمؤمنين ويترك أهل الضغائن وأهل الحقد بحقدهم».

وأخرجه من طريق الأحوص به: الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٢ / ٢٢٤ / رقم ٥٩٣)، والدارقطني في «الرؤية» (ورقة ٥٩) و«الترول» (رقم ٧٨ و ٧٩ و ٨٠)، وابن قانع في «معجم الصحابة» (١ / ١٦٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣ / ٣٨١ - ٣٨٢ / رقم ٣٨٣٢ - ط دار الكتب العلمية) وفي «فضائل الأوقات» (رقم ٢٣)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٣ / ٤٤٥ / رقم ٧٦٠)، وأبو القاسم الأزجي في «حديثه» (٦٧ / ١)، وابن الجوزي في «العلل» (٢ / ٥٦٠)، ومحمد بن أحمد الأنباري في «مشيخة أبي طاهر بن أبي الصقر» (رقم ١٠)، والشجري في «أماليه» (١ / ١٠٥)، وابن الديثي في «ليلة النصف من شعبان» (رقم ٥).

ورواه جماعة عن الأحوص، عن مهاصر، عن مكحول، عن أبي ثعلبة؛ كما عند: البيهقي في «الشعب» (٢ / ٤٠ / ١)، وابن أبي شيبة في «العرش» (رقم ٨٧)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٢ / ٢٢٣ / رقم ٥٩٠)، والدارقطني في

«النزول» (رقم ٨١)، وقال: «اختلف على مكحول في إسناد هذا الحديث؛ فقال أبو خلود عن الأوزاعي عن مكحول، وعن ابن ثوبان عن مالك بن يخامر.

وقال المحاربي: عن الأحوص بن حكيم عن المهاصر بن حبيب عن مكحول عن أبي ثعلبة الخشني.

وقال الحجاج بن أرطاة: عن مكحول عن كثير بن مرة عن النبي ﷺ.

وقال الفريابي: عن أبي ثوبان عن أبيه عن مكحول عن خالد بن معدان عن كثير بن مرة من قوله.

وقال زيد بن أبي أنيسة: عن جنادة بن أبي خالد عن مكحول عن أبي إدريس الخولاني قوله [أسنده برقم (٨٥)، وجنادة مجهول].

وقال هشام بن الغاز: عن مكحول عن عائشة عن النبي ﷺ.

وقال عتبة بن أبي حكيم: عن مكحول بهذا مرسل عن النبي ﷺ [أسنده برقم (٨٧). وإسناده ضعيف، فيه تدليس بقية].

وقال برد بن سنان: عن مكحول (أراه عن كعب الأحبار) « انتهى.

وما بين المعقوفين من إضافاتي، والخلاف على مكحول أوسع مما ذكره الدارقطني.

انظر وجهها فاته في: «معجم الصحابة» لابن قانع (٣ / ٢٢٧).

قلت: ولهذا الاختلاف قال أبو حاتم الرازي - كما مضى - في طريق أبي

خليد: «لا أدري من أين جاء به»، وقال فيه: «شيخ»، ومنه تعلم أن حديث معاذ وأبي ثعلبة حديث واحد، واضطرب فيه الرواة على مكحول.

والأحوص بن حكيم؛ قال ابن المديني: «ليس بشيء، لا يكتب حديثه»، وقال ابن معين: «لا شيء»، وقال ابن عدي: «ليس فيما يرويه الأحوص حديث منكر؛ إلا أنه يأتي بأسانيد لا يتابع عليها».

قلت: وسمى شيخه تارة بحبيب بن صهيب، وتارة بمهاجر بن حبيب، ولذا لما ذكر المزي في «تهذيبه» (١ / ٣٧) حبيبا ضمن شيوخ الأحوص؛ قال: «إن كان محفوظا».

قال الهيثمي في «المجمع» (٨ / ٦٥): «رواه الطبراني، وفيه الأحوص بن حكيم، وهو ضعيف».

قلت: وأخشى من عدم اتصاله؛ ففي «المراسيل» لابن أبي حاتم عن أبيه: «سألت أبا مسهر: هل سمع مكحول من أحد من أصحاب النبي ﷺ؟ قال: ما صح عندنا إلا أنس»، وقال العلائي في «جامع التحصيل» (ص ٢٨٥) في روايته عن أبي ثعلبة: «هو معاصر له بالسن والبلد؛ فيحتمل أن يكون أرسله كعادته».

وذكر المنذري في «الترغيب والترهيب» (٣ / ٢٨٣ - ٢٨٤) أن البيهقي رواه عن مكحول عن كثير بن مرة عن النبي ﷺ، وقال: «هذا مرسل جيد»، وقال في الرواية السابقة: «وهو أيضا بين مكحول وأبي ثعلبة مرسل جيد».

قلت: وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٦ / ١٠٨)، والدارقطني في

«النزول» (رقم ٨٢)، والبيهقي في «الشعب» (٧ / ٤١٤ / رقم ٣٥٥٠ - ط الهندية، و٣ / ٣٨١ / رقم ٣٨٣١)؛ عن الحجاج بن أرطاة، عن مكحول، عن كثير بن مرة رفعه.

والحجاج «يرسل عن مكحول، ولم يسمع منه شيئاً». قاله العجلي في «معرفة الثقات» (١ / ٢٨٤).

وكثير بن مرة ليس بصحابي، وإنما هو «تابعي ليس إلا، وهو عن النبي ﷺ مرسل». قاله العلامي في «جامع التحصيل» (ص ٢٥٩).

وتابع ابن أرطاة: قيس بن سعد، عند: عبدالرزاق في «المصنف» (٤ / ٣١٧ / رقم ٧٩٢٤)، وفيه المثني بن الصباح؛ ضعيف. حديث عائشة رضي الله عنها.

أخرجه أحمد في «المسند» (٦ / ٢٣٨)، والترمذي في «الجامع» (٣ / ١١٦ / رقم ٧٣٩)، وابن ماجه في «السنن» (١ / ٤٤٤ / رقم ١٣٨٩)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٦ / ١٠٨)، وإسحاق بن راهويه في «المسند» (رقم ٨٥٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧ / ٤٠٨ / رقم ٣٥٤٣، ٣٥٤٤، ٣٥٤٥، و٣ / ٣٧٩، ٣٨٠ / رقم ٣٨٢٤، ٣٨٢٥، ٣٨٢٦ - ط دار الكتب العلمية) وفي «فضائل الأوقات» (رقم ٢٨) و«الدعوات الكبير»^(١)؛ كما في «الباعث على إنكار البدع

(١) ليس في مطبوعه، إذ أصوله الخطية ناقصة.

والحوادث» (ص ٣٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٤ / ١٢٦ / رقم ٩٩٢)، وعبد
ابن حميد في «المنتخب» (رقم ١٥٠٩)، ومحمد بن أحمد الأنباري في «مشيخة أبي
طاهر بن أبي الصقر» (رقم ١٩)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة»
(٣ / ٤٤٨ / رقم ٧٦٤)، والدارقطني في «الترول» (رقم ٨٩ و ٩٠ و ٩١)،
والشجري في «أماليه» (٢ / ١٠٠)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢ /
٦٦)، وابن الديلمي في «ليلة النصف من شعبان» (رقم ٨)؛ من طريق حجاج بن
أرطأة، عن يحيى بن أبي كثير، عن عروة، عن عائشة، وفيه قصة فقدتها النبي ﷺ
ذات ليلة، وفيه: «إن الله تعالى يتزل ليلة النصف من شعبان إلى السماء الدنيا؛
فيغفر لأكثر من عدد شعر غنم كلب».

ولا يوجد في هذا الطريق ذكر للمتهاجرين.

وقال الترمذي عقبه: «حديث عائشة لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث
الحجاج، وسمعت محمدا -يعني البخاري- يضعف هذا الحديث، وقال: يحيى بن أبي
كثير لم يسمع من عروة، والحجاج بن أرطأة لم يسمع من يحيى بن أبي كثير»
انتهى.

واضطرب فيه الحجاج على ألوان وضروب، منها هذا، ومنها عن
مكحول عن كثير بن مرة؛ كما سبق في آخر تخريج حديث أبي ثعلبة، ومنها عن
يحيى بن أبي كثير؛ قال: «خرج رسول الله ﷺ ذات ليلة...»، وذكره بنحوه.

أخرجه البيهقي في «الشعب» (٧ / ٤١٩ / رقم ٣٥٤٤ - ط الهندية)،

وقال: «إنما المحفوظ هذا الحديث من حديث الحجاج بن أرطاة عن يحيى بن أبي كثير مرسلًا».

وأخرجه الدارقطني في «الترول» (رقم ٩٢)، والطبراني في «الدعاء» (رقم ٦٠٦)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» و«الخلافيات» (٢ / ٢٠٨ / رقم ٤٩٥ - مختصرا - بتحقيقي)، وابن الديلمي في «ليلة النصف من شعبان» (رقم ١١)؛ من طريق سليمان بن أبي كريمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة؛ قالت... وذكرت قصة طويلة، وفيها قوله ﷺ: «يترل الله - عز وجل - إلى السماء الدنيا؛ فيغفر لعباده؛ إلا لمشرك ومشاحن».

وإسناده ضعيف جدا.

سليمان «عامه أحاديثه مناكير». قاله ابن عدي.

وقال البيهقي في «الدعوات الكبير» - كما في «الباعث على إنكار البدع والحوادث» (ص ٣٥ - بتحقيقي) -: «في هذا الإسناد بعض من يجهل، وكذلك فيما قبله، وإذا انضم أحدهما إلى الآخر أخذ بعض القوة، والله أعلم».

وقال ابن رجب في «لطائف المعارف» (ص ١٤٣): «وفي فضل ليلة نصف شعبان أحاديث متعددة، وقد اختلف فيها؛ فضعفها الأكثرون، وصحح ابن حبان بعضها، وخرجه في «صحيحه»، ومن أمثلها حديث عائشة قالت: «فقدت النبي ﷺ...» الحديث».

حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

أخرجه البزار (٢ / ٤٣٦ / رقم ٢٠٤٦ - «كشف الأستار»)، والخطيب في «تاريخه» (١٤ / ٢٨٥)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢ / ٥٦٠)؛ من طريق هشام بن عبدالرحمن، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رفعه: «إذا كان ليلة النصف من شعبان؛ يغفر الله لعباده؛ إلا لمشرك أو مشاحن».

وإسناده ضعيف.

فيه هشام بن عبدالرحمن، مجهول، وقال البزار: «لا يتابع هشام على هذا، ولم يرو عنه إلا عبدالله بن غالب، وابن غالب ليس به بأس».

وقال الهيثمي في «المجمع» (٨ / ٦٥): «رواه البزار، وفيه هشام بن عبدالرحمن، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات».

حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

أخرجه أحمد في «المسند» (٢ / ١٧٦)، والحسن بن محمد الخلال في «الأمالي» (رقم ٢) - ومن طريقه ابن الديلمي في «ليلة النصف من شعبان» (رقم ٢)؛ من طريق ابن لهيعة، حدثنا حيي بن عبدالله، عن أبي عبدالرحمن الحبلي، عن عبدالله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال: «يطلع الله - عز وجل - إلى خلقه ليلة النصف من شعبان فيغفر لعباده إلا لاثنين: مشاحن، وقاتل نفس».

قال الهيثمي في «المجمع» (٨ / ٦٥): «رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وهو لين

الحديث، وبقية رجاله وثقوا».

وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٣ / ٢٨٣): «رواه أحمد بإسناد

لين».

وهذا إسناد لا بأس به في المتابعات والشواهد، وخصوصاً أن رشدين بن

سعد تابع ابن لهيعة؛ كما عند ابن حيويه في «حديثه» (٣ / ١٠ / ١).

فالحديث حسن؛ كما في «السلسلة الصحيحة» (رقم ١١٤٤).

حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

أخرجه ابن ماجه في «السنن» (رقم ١٣٩٠)، وابن أبي عاصم في «السنة»

(رقم ٥١٠)، والدارقطني في «الترول» (رقم ٩٤)، والبيهقي في «فضائل الأوقات»

(رقم ٢٩)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (رقم ٧٦٣)، وابن

الجوزي في «العلل المتناهية» (٢ / ٥٦١)، وابن الديلمي في «ليلة النصف من شعبان»

(رقم ٧)، والمزي في «تهذيب الكمال» (ق ٤٢٥ - مخطوط مصور).

ووقع اختلاف فيه على ابن لهيعة.

رواه أبو الأسود النضر بن عبد الجبار المصري وسعيد بن كثير بن عفير عن

ابن لهيعة، عن الزبير بن سليم، عن الضحاك بن عبد الرحمن بن عرزب، عن أبيه،

عن أبي موسى، عن رسول الله ﷺ قال: «إن الله ليطلع في ليلة النصف من شعبان

فيغفر لجميع خلقه إلا لمشرك أو مشاحن».

وخالفهما الوليد بن مسلم؛ فقال: عن ابن لهيعة عن الضحاك بن أيمن عن الضحاك بن عبدالرحمن عن أبي موسى، ولم يقل: عن أبيه، وجعل الضحاك بن أيمن بدل الزبير بن سليم.

أخرجه ابن ماجه بالاختلاف.

قاله المزي في «تهذيب الكمال»، وعنه ابن حجر في «التهذيب» (٣ / ٢٧٢).

وهذا إسناد ضعيف جدا من أجل ابن لهيعة، واختلاطه فيه، وتدليسه.

وعبدالرحمن - وهو ابن عرزب، والد الضحاك - مجهول.

والزبير بن سليم مترجم في: «الميزان» (٢ / ٦٧)، وفيه: «شيخ لا يعرف،

ما روى عنه غير ابن لهيعة».

حديث عوف بن مالك رضي الله عنه.

أخرجه أبو محمد الجوهري في «المجلس السابع»، والبخاري (٢ / ٤٣٦ / رقم

٢٠٤٨ - «كشف الأستار»): حدثنا أحمد بن منصور، ثنا أبو صالح الحرابي - يعني

عبدالغفار بن داود -، ثنا عبدالله بن لهيعة، عن عبدالرحمن بن زياد بن أنعم، عن

عبادة بن نسي، عن كثير بن مرة، عن عوف بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ:

«يطلع الله تبارك وتعالى على خلقه ليلة النصف من شعبان فيغفر لهم كلهم إلا

لمشرك أو لمشاحن».

وقال البخاري: «إسناده ضعيف».

وعلمته عبدالرحمن بن أنعم، قال الهيثمي في «المجمع» (٨ / ٦٥): «رواه البزار، وفيه عبدالرحمن بن زياد بن أنعم، وثقه أحمد بن صالح، وضعفه جمهور الأئمة، وابن لهيعة لين، وبقيّة رجاله ثقات».

وخالف عبدالرحمن بن أنعم مكحول؛ فرواه عن كثير بن مرة مرسلًا؛ كما تقدم.

حديث عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه.

أخرجه الخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (رقم ٤٩٦ - ط السوادى، و٤٩٠ - ط مكتبة القرآن)، والخلال في «أمالیه» (رقم ٤) - ومن طريقه ابن الديثي في «ليلة النصف من شعبان» (رقم ٦) -، والبيهقي في «الشعب» (٣ / ٣٨٣ / رقم ٣٨٣٦ - ط دار الكتب العلمية)؛ من طريقين عن مرحوم بن عبدالعزيز، عن داود بن عبدالرحمن، عن هشام بن حسان، عن الحسن، عن عثمان بن أبي العاص، عن النبي ﷺ قال: «إذا كان ليلة النصف من شعبان نادى مناد: هل من مستغفر فأغفر له؟ هل من سائل فأعطيه؟ فلا يسأل الله عز وجل أحد شيئاً إلا أعطاه، إلا زانية بفرجها أو مشرك».

وإسناده ضعيف؛ للانقطاع بين الحسن وعثمان.

انظر: «التهذيب» (٢ / ٢٣١).

حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه.

أخرجه الحسن بن محمد الخلال في «أمالیه» (رقم ٣) - ومن طريقه ابن

الديلمي في «ليلة النصف من شعبان وفضلها» (رقم ٣) - عن سيف بن محمد الثوري، عن الأحوص بن حكيم، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «يهبط الله عز وجل إلى سماء الدنيا إلى عباده في ليلة النصف من شعبان، فيطلع إليهم، فيغفر لكل مؤمن ومؤمنة، وكل مسلم ومسلمة إلا كافرا أو كافرة، أو مشركا أو مشركة، أو رجلا بينه وبين أخيه مشاحنة ويدع أهل الحقد لحقدهم».

وإسناده واه بمرّة.

وسيف الثوري متهم.

والأحوص ضعيف جدا.

وأخرجه اللالكائي في «شرح اعتقاد أهل السنة» (٣ / ٤٥١ - ٤٥٢) عن عطاء ومكحول والفضل بن فضالة بأسانيد مختلفة عنهم موقوفا عليهم، ومثل ذلك في حكم المرفوع؛ لأنه لا يقال بمجرد الرأي.

مرسل راشد بن سعد.

أخرجه الدينوري في «المجالسة» (رقم ٩٤٤) قال:

حدثنا أحمد بن خليل بن يزيد بن عبدالله الكندي، نا أبو اليمان الحكم بن

نافع، نا أبو بكر بن أبي مریم، عن راشد بن سعد؛ أن النبي ﷺ قال:

«إن الله تبارك وتعالى يطلع إلى عباده ليلة النصف من شعبان؛ فيغفر لخلقه

كلهم؛ إلا المشرك والمشاحن، وفيها يوحى الله تبارك وتعالى إلى ملك الموت

لقبض كل نفس يريد قبضها في تلك السنة».

وإسناده ضعيف، وهو مرسل.

راشد بن سعد ليس بصحابي، وهو ثقة، كثير الإرسال. وانظر: «جامع

التحصيل» (ص ٢١٠).

وأبو بكر بن عبدالله أبي مريم الغساني، ضعيف، وكان قد سرق بيته؛ فاختلط.

وضعه أحمد وأبو زرعة وابن معين، وقال ابن حبان: «كان من خير أهل

الشام، ولكنه كان رديء الحفظ، يحدث بالشيء ويهم فيه، لم يفحش ذلك منه

حتى استحق الترك، ولا سلك سنن الثقات حتى صار يحتج به؛ فهو عندي ساقط

الاحتجاج به إذا انفرد».

وقال ابن عدي: «الغالب على حديثه الغرائب، وقلما يوافقه الثقات».

وقال الدارقطني: «متروك».

وانظر: «الجرح والتعديل» (١ / ١ / ٤٠٤)، و«المجروحين» (٣ / ١٤٦)،

و«التهديب» (١٢ / ٢٨).

مرسل عثمان بن محمد بن المغيرة بن الأحنس.

أخرج ابن جرير في «تفسيره» (٢٥ / ١٠٩)، وابن أبي الدنيا في «الموت»

(رقم ٢٥٢ - تجميعي)، والبيهقي في «الشعب» (٧ / ٤٢٢ - ط الهندية، و٣ /

٣٨٦ / رقم ٣٨٣٩ - ط دار الكتب العلمية)، والحسن بن محمد الخلال في

«أماليه» (رقم ٥) - ومن طريقه ابن الديثي في «ليلة النصف من شعبان» (رقم ١٠)؛ من طرق عن الليث بن سعد، حدثني عقيل بن خالد، عن ابن شهاب؛ قال: أخبرني عثمان بن محمد بن المغيرة بن الأحنس: أن رسول الله ﷺ قال: «تقطع الآجال من شعبان إلى شعبان؛ حتى إن الرجل لينكح ويولد له ولقد خرج اسمه في الموتى».

وإسناده معضل.

عثمان بن محمد جل روايته عن طبقة التابعين، وهو ثقة له مناكير، قال ابن كثير في «التفسير» (٤ / ١٣٧): «هو حديث مرسل، ومثله لا يعارض به النصوص».

وورد نحوه ضمن حديث طويل.

أخرجه البيهقي في «فضائل الأوقات» (رقم ٢٦) و«الدعوات الكبير» - كما في «المشكاة» (رقم ١٣٠٥) -، والتميمي في «الترغيب» (رقم ١٨٢٧)؛ عن النضر ابن كثير، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عروة، عن عائشة رفعتة^(١).

وإسناده ضعيف جداً.

النضر بن كثير؛ قال البخاري: «عنده مناكير»، وقال ابن حبان: «يروي

(١) وفي الباب عن جمع، وقد خرجها ابن أبي الدنيا في «الموت» وهي فيه برقم (٢٥١، ٢٥٣) من تجميعي.

الموضوعات عن الثقات على قلة روايته»، وقال أبو حاتم: «فيه نظر».

وجملة القول أن الحديث بمجموع هذه الطرق صحيح بلا ريب، والصحة تثبت بأقل منها عددا ما دامت سالمة من الضعف الشديد؛ كما هو الشأن في هذا الحديث؛ فما نقله الشيخ القاسمي رحمه الله تعالى في «إصلاح المساجد» (ص ١٠٧) وقبله ابن العربي في «عارضه الأحوزي» (٣ / ٢٧٥) عن أهل التعديل والجرح أنه ليس في فضل ليلة النصف من شعبان حديث يصح؛ فليس مما ينبغي الاعتماد عليه، ولئن كان أحد منهم أطلق مثل هذا القول؛ فإنما أوتي من قبل التسرع وعدم وسع الجهد لتتبع الطرق على هذا النحو الذي بين يديك، والله تعالى هو الموفق.

قاله شيخنا العلامة الألباني رحمه الله تعالى في «السلسلة الصحيحة» (رقم

١١٤٤).

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.